

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ باصدار قانون المقوبات والقوانين  
المعدلة له ،  
وعلق القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ باصدار قانون الابرامات الجنائية  
والقوانين المعدلة له ،وعلق القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ،  
وبناء على ما عرضه وزير العدل ،  
قرر :

(المادة الأولى)

يسحب قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ الصادر في ١٩٧٧/٧/٥  
فيما تضمنه من تعيين مساعدة النيابة الإدارية سلوى إبراهيم طلبة سلام  
في وظيفة وكيل نبأة إدارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلق وزير العدل تنفيذه ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شعبان سنة ١٣٩٧ (١٤ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتقطيع السلطة فيها يختص بالمعاهد  
الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأديان المسموح بها في البلاد والقوانين  
المعدلة له ،

قرار :

(المادة الأولى)

التريحص لطائفة الإنجيليين الوطنيين باتفاقية كنيسة الكرازة بالإنجيل  
بقسم ثان أسيوط عاصمة أسيوط ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم  
للرايق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٩٧ (١٤ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ باصدار قانون المقوبات والقوانين  
المعدلة له ،وعلق القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ باصدار قانون الابرامات الجنائية  
والقوانين المعدلة له ،

وعلق القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين من باقى العقوبة المحكوم بها على السجنون " على البيوى سلن " في قضية الجنائية رقم ٣٤٩٤ لسنة ١٩٧١ بجنابات كفر سعد (١٤١ سنة ١٩٧١)  
أمن دولة طراب ) ، وكذلك عن كافة المقوبات التكيلية والتبعية والآثار الجنائية  
المترتبة على هذا الحكم .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شعبان سنة ١٣٩٧ (١٤ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

أنور السادات

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٦٠ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون  
رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ والقوانين المعدلة له ،

وعلق نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ،

قرار :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد سعد ابراهيم الجعورى رئيساً لمجلس إدارة شركة  
القناة للجال .

(المادة الثانية)

يصل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٣٩٧ (١٤ أغسطس سنة ١٩٧٧ )

محمود محمد سالم